

قانون رقم ٨٦ لسنة ٢٠٠٩

بريط موازنة هيئة تنمية واستخدام الطاقة الجديدة والتجددية

للسنة المالية ٢٠١٠/٢٠٠٩

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :
(المادة الأولى)

قدر جملة موازنة هيئة تنمية واستخدام الطاقة الجديدة والتجددية للسنة المالية ٢٠١٠/٢٠٠٩ بمبلغ ١٨١١٨١٥... جنيه (فقط وقدره مليار وثمانمائة وأحد عشر مليونا وثمانمائة وخمسة عشر ألف جنيه) .

(المادة الثانية)

قدر الاستخدامات الجارية للسنة المالية ٢٠١٠/٢٠٠٩ بمبلغ ٥٣٥٤٣٧... جنيه (فقط وقدره خمسة وخمسة وثلاثون مليونا وأربعينائة وسبعين وثلاثون ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- أجور بمبلغ ٢٢٠٠٠٠٠ جنيه .

- نفقات جارية وتحويلات جارية بمبلغ ٥١٣٤٣٧... جنيه .

(المادة الثالثة)

قدر الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية للسنة المالية ٢٠١٠/٢٠٠٩ بمبلغ ٢٩٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مائتان وتسعمليون جنيه) .

(المادة الرابعة)

قدر عجز العمليات الجارية للسنة المالية ٢٠١٠/٢٠٠٩ بمبلغ ٢٤٥٤٣٧... جنيه (فقط وقدره مائتان وخمسة وأربعون مليونا وأربعينائة وسبعين وثلاثون ألف جنيه) .

(المادة الخامسة)

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠٩ / ٢٠١٠ بـ ١٢٧٦٣٧٨٠٠ جنيه (فقط وقدره مليار ومائتان وستة وسبعون مليوناً وثلاثمائة وثمانية وسبعون ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- استهـادات استثمارية بمبلغ ٨٤٧ جنيه.
 - تحويلات رأسـالية بمبلغ ٤٢٩٣٧٨ جنيه.

(المادة السادسة)

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١٠/٢٠١١ بـ ١٢٧٦٣٧٨٠٠ جنيه (فقط وقدره مليار ومائتان وستة وسبعون مليوناً وثلاثمائة وثمانية وسبعون ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- إيرادات رأسمالية متنوعة يبلغ ٤٣٤٨١٨ . . . جنيه ، منها مبلغ ١٣٢٣٢٢ . . . جنيه مساهمة من الخزانة العامة لتمويل التحويلات الرأسمالية .
 - قروض وتسهيلات ائتمانية يبلغ ٨٤١٥٦ . . . جنيه ، منها مبلغ ١٥٣٨ . . . جنيه قروض من بنك الاستثمار القومي .

(المادة المساعدة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسري على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة الثامنة)

تلزمه الهيئة مراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة التاسعة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكشوف من البنك المركزي المصري والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية.

(المادة العاشرة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠٠٩
يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .
صدر برئاسة الجمهورية في ٢ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٠ هـ
(الموافق ٢٦ مايو سنة ٢٠٠٩ م) .

حسنی مبارک

مشترٌ عَوْنَانَةً مُؤَرِّزَةً وَاسْتَخَدَامَ الطَّائِقَةِ الْجَدِيدَةِ وَالْمُتَبَدِّدَةِ

٢٠١٠/٢٠٠٩